



تقرير شبكة شمس لمراقبة انتخابات مجلس النواب

الغاء تصويت المقيمين في الخارج

جمهورية العراق - 2021

منذ سنة 2005 مر العراق بعدة تجارب انتخابية وكان لشبكة شمس دور فاعل في مراقبة الانتخابات كواحدة من أبرز مؤسسات المجتمع المدني العراقي وتجلت مساهمتها في دعم شفافية ونزاهة الانتخابات من خلال برامج المراقبة والتقارير التي اصدرتها اضافة الى مقترحاتها وآراءها في اجراءات العمليات الانتخابية.

بالنسبة للانتخابات البرلمانية العراقية لسنة 2021 فقد قامت شبكة شمس بتهيئة برنامج عمل لمراقبة الدورة الكاملة للانتخابات العراقية والذي تم تنفيذه بالجهود الذاتية للشبكة والمنظمات الأعضاء وبدمج جزئي من قبل كل من السفارة الفرنسية والهولندية ومؤسسة (Konrad-Adenauer-Stiftung) وشبكة الانتخابات في العالم العربي (ENAR).

تقوم شبكة شمس ومن خلال خبرائها ومستشاريها بإصدار تقارير عن العملية الانتخابية بمراحلها كافة.

المقدمة

ان تطور مفهوم ودور الدولة في المجتمع الدولي الذي تحول الى ما يشبه القرية الكونية بفضل ما قدمته ثورة الاتصالات وتقانة المعلومات من دور كبير وفعال في التواصل بين البشر واعطى للدولة قدرة متعاظمة في التواصل مع مواطنيها اينما كانوا وبوقت قصير جدا ما جعل المواطنين المهاجرين على معرفة وثيقة بالأحداث اليومية الحاصلة في بلدنا ومتابعة ما يحدث لحظة بلحظة ، الامر الذي اسهم في ترسيخ الانتماء الوطني للمغتربين على الرغم من بعد المسافات وتعدد البيئات التي يعيشونها ومن هذا المنطلق ان مشاركة المغتربين في العملية الانتخابية لها فوائد ايجابية كثيرة للمقيمين في الخارج لأنها تضمن لهم الاستمرار في ممارسة مواظنتهم بشكل فعال ومستمر دون انقطاع عن الاهتمام بشؤون الوطن ، وترسيخ مشاركتهم في الحياة الديمقراطية وهذا يساهم في اعطاء انطباع جيد عن ثقافة وحضارة الوطن الام ويؤمن صلة الوصل بين البلد الام والبلد المضيف وبالتالي يساهم في تنمية العلاقات السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية بين البلدين . وتمكنهم من ايصال صوتهم بوصفهم كتلة ناخبة تحثك بتجارب مختلفة ومتنوعة تساهم بإغناء تجربة الانتخابات والعملية الديمقراطية .

التجربة العراقية لانتخابات الخارج

حرصت الدول الديمقراطية على اشراك مواطنيها خارج حدود الوطن الام في الاقتراع وبأشكال مختلفة، لضمان حقوق مواطنيها واشراكهم في الحياة العامة، وجاءت تطبيقات هذه العملية بعد مرور فترة ليست بالقصيرة وحدثت تحولات في فهم المشاركة بالانتخابات وتوسعتها، ومن هذه الدول الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والمانيا والنمسا واستراليا وبلجيكا وكندا والدنمارك والسويد واسبانيا وفرنسا وايطاليا واليابان وهولندا والنرويج وسويسرا وتركيا وغيرها ومن الدول العربية الجزائر وتونس ولبنان. وقد طبقت هذه الدول تجاربها في انتخابات الخارج بصور مختلفة. ولعل ما يحسب في صالح التجربة الديمقراطية في العراق انها طبقت برنامج اشراك العراقيين المغتربين في اول انتخابات ديمقراطية حرة جرت في العراق بعد سقوط النظام الديكتاتوري وهي انتخابات الجمعية الوطنية عام 2005 ومن خلال الاعتماد على جهود منظمة الهجرة الدولية (IOM) ومن ثم طبقت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وبالارتكاز على خبراتها في برنامج انتخاب مجلس النواب للعراقيين في الخارج.

وفي الحقيقة ان الانجازات التي حصلت في عملية انتخابات العراقيين في الخارج، لم تكن ان تحصل لولا الدعم والاسناد من قبل الدول المضيفة للبرنامج من خلال توفيرهم للإسناد اللوجستي والامني والفني في بعض الاحيان وسماحهم للعراقيين المغتربين من ممارسة حقوقهم التي نصت عليها المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الانسان ، فضلا عن دعم واسناد الفريق الدولي للمساعدة الانتخابية .

الاطار القانوني لانتخابات الخارج في العراق

اولا : الدستور العراقي والمواثيق الدولية

تشكل الانتخابات احد مقومات الحياة الديمقراطية والوسيلة الاساسية التي يستطيع من خلالها المواطنون التعبير عن مجموعة من خياراتهم السياسية والاجتماعية عبر اختيار ممثليهم في المجالس التمثيلية.

ان اعتبار الشعب مصدر السلطات وصاحب السيادة يمارسها عبر المؤسسات الدستورية فانه يجعل من عملية تامين اقتراع اوسع شريحة ممكنة من المواطنين (الناخبين) ضرورة اساسية في اي نظام انتخابي عادل لما لهذا الامر من اهمية في دفع عملية التحول الديمقراطي نحو مزيدا من الشرعية والمصادقية في نتائج الانتخابات.

وفي هذا المجال ولأهمية موضوع حق الاقتراع ارتبط مفهوم الديمقراطية باتساع دائرة المواطنين الذين يملكون هذا الحق الذي مر في مراحل عدة قبل ان يصبح عاما شاملا لكل المواطنين دون تمييز.

ومع تطور مفهوم المواطنة وتوسع ممارسة حق الاقتراع في المجتمعات الحديثة، وابتداء البحث عن اليات لتامين مشاركة كافة شرائح المجتمع بشكل لا يستبعد أيا منها وهذا الحق غالبا ما تؤكد عليه النصوص الدستورية الخاصة لكل دولة فضلا عما نصت عليه الاجراءات والاتفاقات الدولية

وبالنسبة للعراق فان حق المشاركة في الحياة العامة مكفول بموجب المادة (5) من الدستور العراقي والتي نصت على ((السيادة للقانون والشعب مصدر السلطات وشرعيتها يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية))

ولقد اكد قانون انتخاب مجلس النواب العراقي رقم 16 لسنة 2005 المعدل حق المواطنين العراقيين المغتربين من الادلاء بأصواتهم لصالح ممثليهم في مجلس النواب.

فضلا عما نصت عليه موثيق الامم المتحدة وتحديدا الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المادة (21) والتي نصت على ما يلي:

1. لكل فرد الحق في الاشتراك في ادارة الشؤون العامة لبلاده اما مباشرة واما بواسطة ممثلين يختارون اختيارا حرا.

2. لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.

3. ان ارادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الارادة بانتخابات نزيهة ودورية تجري على اساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع او حسب اي اجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

ومع تزايد نسبة تحرك المواطنين خارج حدود بلادهم والهجرات الجماعية ذات الاسباب المتعددة لجأت العديد من الدول لبحث واقرار الاليات التي تؤمن للمواطنين الذين يعيشون خارج حدود الوطن حقوقهم في المشاركة في العملية الانتخابية وبالتالي اختيار ممثليهم كسائر المواطنين في داخل بلدانهم فظهر ما يعرف بحق الاقتراع للمغتربين.

ونتيجة هذه الهجرات المستمرة المختلفة التوجهات والاتجاهات تكونت جاليات عراقية كبيرة في الخارج. ولا شك ان خيار العيش خارج الحدود الوطنية مرتبط بحرية التنقل المصانة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان في المادة 13 التي نصت على:

1. لكل فرد حرية التنقل واختيار محل اقامته داخل حدود كل دولة.

2. يحق لكل فرد ان يغادر اية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة اليه.

وقد اعطى الدستور العراقي هذا الحق للمواطنين من دون ان يحرمهم قانونا من اي حق من حقوقهم الشخصية. اذ نص في المادة 44 منه على:

1. للعراقي حرية التنقل والسفر والسكن داخل العراق وخارجه.

2. لا يجوز نفي العراقي، أو إبعاده أو حرمانه من العودة إلى الوطن.

ومن اهم هذه الحقوق هو مشاركتهم في الاقتراع العام، للتعبير الحر عن ارادتهم في المشاركة في إدارة شؤون البلد من خلال اختيار ممثليهم.

اذا وحسب الدستور العراقي لا يمكن تقييد ممارسة العراقيين لحقوقهم ومنه حق المشاركة في الاقتراع الا بقانون دون ان يمس ذلك جوهر هذا الحق وهذا ما نصت عليه المادة 46 من الدستور:

((لا يكون تقييد ممارسة أي من الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور أو تحديدها الا بقانون أو بناءً عليه، على ان لا يمس ذلك التحديد والتقييد جوهر الحق أو الحرية))، وبالتالي فلا يمكن ان يؤدي البعد الجغرافي اي دور سلبي

يفقد من يبعد عن مسقط رأسه اي حق ومن هنا يصبح حق الاقتراع حقا لكافة المواطنين من مقيمين ومغتربين. ومن هنا يجب الا يشكل اقتراع المغتربين اي استثناء في ظل نظام ديمقراطي او في مرحلة تبلور الديمقراطية.

ثانياً : الاسس القانونية في تنفيذ عملية اشراك عراقيي الخارج في الانتخابات

ان تنفيذ عملية انتخابات العراقيين في الخارج تتطلب اساساً قانونياً يمكن للمفوضية من الجانب القانوني التعامل معه من غير الدستور والموثيق الدولية التي لا يمكن ان تكون ركيزة قانونية لتنفيذ العملية. يمثل قانون الانتخابات الاساس القانوني لتنفيذ الانتخابات، الى جانب الانظمة والاجراءات التي تضعها المفوضية (مجلس المفوضين) والتي تكسب مكانتها القانونية لإدارة وتنفيذ الانتخابات استناداً الى قانون المفوضية رقم 11 لسنة 2007 والذي نص في المادة 2 اولا على : ((وضع الأسس والقواعد المعتمدة في الانتخابات والاستفتاءات الاتحادية والإقليمية المحلية في جميع أنحاء العراق لضمان تنفيذها بصورة عادلة ونزيهة)) والمادة 4 ثامناً على ((وضع الأنظمة والتعليمات التي تحفظ للعملية الانتخابية نزاهتها))

وقانون المفوضية رقم (31) لسنة 2019 والذي نص في المادة (1) الفقرة اولاً (وضع الانظمة والتعليمات المعتمدة في الانتخابات والاستفتاءات الاتحادية)

والفقرة ثانياً (القيام بالإعلان وتنفيذ انواع الانتخابات والاستفتاءات كافة الاتحادية والمحلية في المحافظات غير المنتظمة في اقليم والاشراف عليها وفق احكام الدستور)، وقد استندت المفوضية العليا المستقلة في العراق على قوانين الانتخابات المقررة من قبل البرلمان العراقي لتنظيم انتخابات العراقيين في الخارج وحسب كل دورة انتخابية: -

1. الانتخابات الاولى: انتخابات الجمعية الوطنية عام 2005، ادارتها المفوضية بالتعاون مع منظمة الهجرة الدولية.

❖ امر سلطة الائتلاف المؤقت رقم (96) لسنة 2005

2. الانتخابات الثانية: انتخابات مجلس النواب 2005، ادارتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من خلال مكتبها الرئيسي في المملكة الأردنية بالتعاون مع الامم المتحدة.

❖ قانون انتخاب مجلس النواب العراقي رقم (16) لسنة 2005

3. الانتخابات الثالثة: انتخابات مجلس النواب 2010، ادارتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من خلال مكتبها الرئيسي في اربيل بالتعاون مع الامم المتحدة.

❖ قانون انتخاب مجلس النواب رقم (26) لسنة 2009 المعدل (قانون تعديل قانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2005)

4. الانتخابات الرابعة: انتخابات مجلس النواب 2014، ادارتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من خلال وحدة ادارة انتخابات الخارج في بغداد بالتعاون مع الامم المتحدة.

❖ قانون انتخاب مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013

5. الانتخابات الخامسة: انتخابات مجلس النواب 2018، ادارتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من خلال وحدة ادارة انتخابات الخارج في بغداد

❖ قانون انتخاب مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013 المعدل

6. الانتخابات السادسة: انتخابات مجلس النواب 2021 (المزمع اقامتها في 10 / 10 / 2021) والتي تم الغاء انتخابات الخارج فيها بموجب قرار مفوضية الانتخابات.

❖ قانون انتخاب مجلس النواب رقم (9) لسنة 2020.

الية تحديد الدول التي تجري فيها انتخابات الخارج للعراقيين

يتم تحديد الدول التي تجري فيها الانتخابات بالتعاون مع عدد من المؤسسات العراقية والمنظمات الدولية من خلال اعتماد المعايير ادناه:

المعيار الأول: عدد العراقيين المقيمين في الدولة المعنية وحسب الإحصائيات المتوفرة.

المعيار الثاني: إمكانية سفر العراقيين من بعض الدول التي يقيمون بها (التي لم تفتح فيها مراكز اقتراع) إلى دول مجاورة تجري فيها الانتخابات (مثل ذلك الدول الاسكندنافية) .

المعيار الثالث: موافقة الدول المعنية على إجراء الانتخابات على أراضيها.
المعيار الرابع: التجارب الانتخابية السابقة، وعدد المصوتين في كل دولة.
وبهذا يتم تحديد عدد الدول التي ستجري فيها الانتخابات وعدد الناخبين في كل دولة منها. وتم تحديد عدد الدول في كل مرحلة انتخابية كالآتي:

- عدد الدول في انتخابات الجمعية الوطنية 2005 (14) دولة
- عدد الدول في انتخابات مجلس النواب 2005: (16) دولة
- عدد الدول في انتخابات مجلس النواب 2010: (16) دولة
- عدد الدول في انتخابات مجلس النواب 2014: (20) دولة
- عدد الدول في انتخابات مجلس النواب 2018: (21) دولة

الآلية لتحديد أعداد الناخبين

ان معرفة عدد الناخبين يعتبر من أهم محاور التخطيط للانتخابات الخارج قبل البدء في أي عملية انتخابية، ولقد كانت مهمة الحصول على أعداد الناخبين العراقيين في الخارج من أصعب وأشق المهام التي واجهت ادارة انتخابات الخارج بشكل عام، حيث تبين عدم وجود إحصائيات دقيقة عن أعداد العراقيين في الخارج حتى لدى السفارات العراقية.

يتم اعتماد ثلاث إحصائيات لأعداد العراقيين في الدول التي تجري فيها الانتخابات من خلال مفاتحة المؤسسات والجهات التي تتوفر لديها احصائيات بعدد العراقيين المقيمين خارج العراق، والجهات التي ترد منها الإحصائيات هي:

1. وزارة الخارجية العراقية.
 2. وزارة الهجرة والمهجرين العراقية.
 3. منظمة الهجرة الدولية التابعة للأمم المتحدة.
- بالإضافة إلى أعداد المصوتين في الانتخابات السابقة.

الجدول الزمني

من اهم الخطوات الواجب وضعها في كل خطة عملياتية، هو وضع جدول زمني يحدد المهام الواجب تنفيذها والمدة الزمنية والتواريخ الخاصة بتنفيذ كل مهمة، والجهة التي تقوم على تنفيذ تلك المهمة، مع الأخذ بنظر الاعتبار إمكانية تحديث هذا الجدول وإدخال مستجدات ومتغيرات جديدة عليه تبعاً لتطور الخطة العملياتية ومراعاة للظروف والأحداث المستجدة وسير عمل الفقرات التي تم انجازها. مع إعطاء مرونة لحركة المفردات داخل الجدول الزمني وذلك لعدم اكتمال جميع البيانات المطلوبة عند أعداد الجدول وتبعاً لتحديد عدد ايام الاقتراع سواء كان يومين او ثلاثة.

الجانب الاجرائي

اولاً / اهلية التسجيل والاقتراع :

يشترط في الناخب توافر الشروط القانونية المنصوص عليها في قانون الانتخابات ليتمكن من التسجيل والاقتراع في الانتخابات ومنها ان يكون:

- عراقي الجنسية.
- كامل الاهلية.
- أكمل الثامنة عشر من عمره في السنة التي تجري فيها الانتخابات.
- مسجلاً في سجل الناخبين وفقاً لإحكام القانون اعلاه والانظمة والإجراءات التي تصدرها المفوضية.

- نص قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (9) لعام 2020 على ان يكون انتخاب العراقيين في الخارج بموجب البطاقة البايومترية حصراً.

● ثانياً / الوثائق المطلوبة لإثبات أهلية الناخب للتسجيل والاقتراع:

يتم تحديد الوثائق وفقاً للمحاور الآتية:

1. توفير الفرصة الكاملة لجميع الناخبين العراقيين لممارسة حقهم في الانتخاب.
2. التأكد على ان من يمارس عملية الانتخاب هو عراقي كامل الأهلية وينتمي إلى محافظة عراقية بعينها
3. الحرص على عدم إتاحة المجال أمام التصويت المتكرر.
4. التأكيد على نوعية ومصداقية الوثائق التي يجب ان يحملها الناخب العراقي.

وبناء على ذلك فقد تم تحديد مجموعة من الوثائق الأساسية والوثائق الداعمة لإثبات أهلية الناخب العراقي في الخارج، وقد تم تقسيم تلك الوثائق إلى ثلاثة أنواع هي:

● الوثائق العراقية الاساسية:

- البطاقة الوطنية الموحدة.
- جواز سفر عراقي.
- هوية الاحوال المدنية.
- شهادة الجنسية العراقية.
- دفتر النفوس العراقي لعام 1957 (شروط ان يحتوي على صورة فوتوغرافية تثبت الشخصية).
- بطاقة الناخب الالكترونية البايومترية التي تحتوي على صورة.
- اجازة السوق العراقية.
- وثيقة (صورة القيد / 57) الصادرة من وزارة الداخلية العراقية / مديرية الجنسية العامة والمصدقة من السفارة والخارجية العراقية والصادرة لأبناء الجالية العراقية كوثيقة اساسية بديلة عن هوية الاحوال المدنية في حال تقديمها من قبل الناخب العراقي

● الوثائق العراقية الساندة:

- البطاقة التموينية.
- بطاقة السكن (بالإمكان اعتبارها وثيقة اساسية لرب العائلة فقط).
- استمارة التسجيل الالكترونية لتسجيل الناخبين العراقيين في الخارج.
- بطاقة الناخب الالكترونية التي لا تحتوي على صورة او البطاقة البايومترية لمن يمتلكها (2018).

● الوثائق الاجنبية الساندة:

- بطاقة اللاجئين الصادرة عن الامم المتحدة (UNHCR).
- شهادة الصليب الاحمر او شهادة الهلال الاحمر.
- اجازة السوق من البلد المقيم فيه.
- هوية الإقامة الصادرة من البلد المقيم فيه.
- جواز السفر الخاص ببلد الإقامة.
- شهادة الميلاد الصادرة من السفارات العراقية مع وثيقة اخرى ساندة.
- شهادة التخرج من الجامعات الاجنبية على ان تكون مصدقة من وزارة الخارجية (نسخة طبق الاصل).
- وثيقة اللجوء الوطنية للعراقيين في الخارج (الصادرة من بلد الإقامة).
- كارت الإقامة الابيض.

الاجراءات الانتخابية (2014/2010/2005)

اولا: وقت التسجيل والاقتراع:

تجري عملية التسجيل والاقتراع بالتزامن في يوم الاقتراع ذاته. وتكون لمدة يومين او ثلاثة ايام حسب ما يقرره مجلس المفوضين في كل مرحلة انتخابية وبالتواريخ المحددة مسبقا على ان تنتهي هذه المدة مع انتهاء يوم الاقتراع العام.

ثانيا: عملية التسجيل:

1. يكون التسجيل ورقيا باستخدام سجل الناخبين الورقي الذي يكون عبارة عن قوائم فارغة معنونة بالبيانات المطلوبة بالإضافة الى حقل لتوقيع الناخب. البيانات المطلوبة هي: (الاسم الثلاثي للناخب، التولد، المحافظة التي ينتمي لها الناخب، وثيقة الناخب) يتم اعتماد البيانات الواردة في الوثائق (المعتمدة من قبل المفوضية) المطلوبة التي يقدمها الناخب.
 2. إنشاء سجل ناخبين ورقي يحتوي على كافة المعلومات المطلوبة بما فيها بيانات الوثائق التي قدمها الناخب والمحافظة التي يحق له التصويت إليها.
 3. تحويل السجل الورقي إلى سجل الكتروني.
- إرسال السجل الالكتروني بعد انتهاء أيام التصويت إلى المكتب الوطني / بغداد ليتم تحليل بيانات سجل الناخبين المرسلة من جميع الدول، وإجراء العمليات الآتية:
- أ. التأكد من تقديم الناخب للوثائق المحددة.
 - ب. مقارنة الوثائق التي قدمها الناخب مع قواعد البيانات المتوفرة في المكتب (قاعدة بيانات الجوازات + الجنسية).
 - ج. إصدار التقارير الخاصة باستبعاد من لا تنطبق عليهم التعليمات والإجراءات ليتم استبعاد ظروفهم المشروطة من عملية الفرز والعد لأوراق الاقتراع.

ثالثا: عملية التصويت:

يكون الاقتراع وفقا لألية التصويت المشروط حيث يتم تسليم الناخب ظرفين مع ورقة الاقتراع أحدهما الظرف المشروط الذي يتضمن بيانات الناخب الي يتم تدوينها من قبل موظف التعريف والاخر هو الظرف السري الذي يحمل اسم المحافظة التي ينتمي لها الناخب، يتم وضع ورقة اقتراع الناخب بعد التأشير داخل الظرف السري وغلقه ثم وضع الظرف السري داخل الظرف المشروط ثم وضع الظرف المشروط في صندوق الاقتراع.

رابعا: عملية العد والفرز:

- بعد استلام أرقام الظروف المستعبدة للناخبين من مكاتب الدول المرسلة من المكتب الوطني/ دائرة العمليات/ قسم سجل لغرض البدء بعملية الفرز والعد . تتم عملية استخراج الظروف المشروطة المرفوضة التي تحوي الظرف السري وورقة الاقتراع وفرزها عن الظروف المقبولة.
1. بدء عملية الفرز والعد في المحطات للظروف المقبولة فقط من خلال فتحها وفتح الظروف السرية التي بداخلها وفرزها على اساس المحافظات ثم استخراج اوراق الاقتراع.
 2. يتم عد وفرز اوراق الاقتراع على اساس الكيانات ثم المرشحين ثم ملء استمارات النتائج.
 3. ارسال استمارات النتائج بعد عملية الفرز والعد مباشرة الى المكتب الوطني / مركز ادخال البيانات.

عملية التسجيل والاقتراع 2018

1. تستمر عملينا التسجيل والاقتراع لمدة يومين.
2. عملية التسجيل والاقتراع في الوقت نفسه للناخبين العراقيين المقيمين في الخارج. التسجيل والاقتراع شخصيا ولا تجوز الانابة او التحويل.
3. عملية الاقتراع وفقا لألية التصويت المشروط كما تم ذكرها سابقا.

4. عملية فرز وعد الاصوات الكترونيا في مراكز الاقتراع باستخدام جهاز الفرز والعد الالكتروني لمركز الاقتراع حيث يقوم بعد وفرز اوراق الاقتراع الكترونيا من دون تدخل بشري بمجرد انتهاء عملية الاقتراع حيث تجري عملية فرز وعد الاصوات الكترونيا لكل مركز اقتراع ومحطاته الواحدة تلو الاخرى ثم ملء استمارة التسوية والمطابقة الورقية الخاصة بكل محطة ، بعدها يتم ارسال النتائج الكترونيا الى المركز الوطني لجمع وتبويب النتائج مباشرة ، ثم يقوم الجهاز بإصدار تقرير مفصل بنتائج الاصوات في المحطة غير الصحيحة (الباطلة)، بعد ذلك يصار الى الشروع بعد اوراق اقتراع المحطة الاخرى وهكذا يتم عد اوراق الاقتراع لمحطات المركز الواحدة تلو الاخرى الكترونياً .
5. يقوم مدير المحطة بإعلان النتائج الاولى لانتخابات مجلس النواب العراقي بعد انتهاء عملية فرز وعد اوراق الاقتراع باستخدام جهاز الفرز والعد الالكتروني لمركز الاقتراع الى الحاضرين داخل محطة
6. طباعة تقرير النتائج من جهاز الفرز والعد الالكتروني بواقع تقرير عدد (1) فقط للمحطة الواحدة.
7. ارسال ونقل النتائج الكترونيا من مراكز الاقتراع الى المركز الوطني لجمع وتحليل وتبويب واعلان النتائج في كل دولة يتم عن طريق برنامج الـ (VPN) بواسطة كيبول انترنت وفي حالة فشل نقل النتائج يتم استخدام جهاز (RTS) لنقلها. وفي حالة فشل الارسال يتم نقل النتائج عن طريق خزن البيانات في عصا الذاكرة الخارجية (USB) وارساله الى المركز الوطني لجمع وتحليل وتبويب واعلان النتائج ضمن الكيس الامن(A2).

تحديات انتخابات الخارج (2005 / 2010 / 2014 / 2018)

1. صعوبة معرفة أعداد العراقيين في الدول، حيث لا تتوفر الإحصائيات الدقيقة لدى السفارات العراقية في الخارج، أو وزارة الهجرة والمهجرين، أو الهيئات الدولية أو الاحصائيات التي يتم الحصول عليها بعد كل عملية انتخابية تجري للمقيمين خارج العراق.
2. تحديد عدد الدول المستهدفة بإجراء الانتخابات مبنيا على الإحصائيات المتوفرة حينها من عدة مصادر بما فيها أعداد الناخبين الذين صوتوا في كل دولة في كل مرحلة انتخابية، مع الإشارة إلى التغير الكبير الذي طرأ على حركة الهجرة إلى خارج العراق خلال السنوات الماضية تبعا للمتغيرات الأمنية والسياسية والاقتصادية في البلد.
3. ان أعداد العراقيين في بعض دول الخارج والمخمنة من قبل بعض الجهات والهيئات قد يكون مبالغاً فيها، مما نتج عنه تقدير عدد مراكز ومحطات الاقتراع في الانتشار الأولي بأكثر مما هو مطلوب فعلاً.
4. الاحصائيات المذكورة اعلاه والمستلمة من الجهات المعنية ادت الى تهيئة مواد ومستلزمات للعملية الانتخابية في الخارج بأعداد كبيرة أكثر انعكست على ارتفاع الكلفة التخمينية للعملية برمتها كما ادى الى اتلاف عدد كبير من المواد التي فاضت عن الحاجة وخصوصا المطبوعات.
5. صعوبة تنفيذ عملية الانتشار لمراكز الاقتراع في الدول بسبب تفاوت المناطق والدول التي يقيم فيها الناخبون التي تكون اغلبها مناطق مترامية الاطراف. التي تؤدي الى وجود صعوبة في تحديد مواقع تلك المراكز.
6. عملية تنظيم انتخابات الخارج في الدول تحتاج الى وقت طويل ومبكر عن موعد الانتخابات ليتم تنفيذها بصورة صحيحة تكفي لمعالجة المشاكل التي قد تظهر وتلافيها ومعالجتها قبل الانتخابات.
7. وجود مواد قانونية يصعب تنفيذها في انتخابات المقيمين خارج العراق وخصوصا مسالة الوثائق حيث ان كثير كمن الناخبين في الخارج لا يملكون الوثائق الكافية تمكنهم من الاقتراع اضافة الى ان البعض منهم لا يحمل اي وثيقة عراقية.
8. من أكثر التحديات التي واجهت تطبيق الاجراءات لتنفيذ مواد القانون الانتخابي هي تصويت الناخب في الخارج الى المحافظة التي ينتمي اليها وكان التحدي هي اثبات محافظة الناخب لان اغلب الوثائق التي بحوزة الناخب لا تدل على المحافظة التي ينتمي لها
9. التكلفة المالية العالية جداً لإجراء انتخابات الخارج حيث تبلغ كلفة الناخب في الخارج أكثر من عشرة اضعاف تكلفة الناخب في الداخل.

تحديات انتخابات الخارج (2021)

بالإضافة الى التحديات التي رافقت الانتخابات السابقة والمذكورة اعلاه اضيفت تحديات جديدة الى انتخابات العراقيين في الخارج لانتخاب مجلس النواب العراقي 2021، ومنها: -

1. نص قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (9) لعام 2020 على ان يكون انتخاب العراقيين في الخارج بموجب البطاقة البايومترية حصراً.
2. نص قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (9) لعام 2020 على تقسيم الدوائر الانتخابية بعدد (83) دائرة على مستوى العراق.

وهذه الفقرات في القانون اضافة تحدي وتعقيد اخر على اقامة انتخابات الخارج، بالنسبة للفقرة الاولى وبالرغم من اهميتها للحد من التلاعب والتزوير ولكن تكمن الصعوبة في تنفيذ هذه الفقرة بسبب ان اغلب العراقيين في الخارج لا يملكون بطاقة بايومترية وعملية اصدار بطاقة لهم تتطلب اجراءات كثيرة بسبب احتواء البطاقة البايومترية على بصمات وصورة للناخب مما يتطلب تسجيل الناخب حضورياً وقد قامت المفوضية بالتحضيرات الاولى لعملية التسجيل وفتحت وزارة الخارجية العراقية لمخاطبة الدول المزمع فتح مراكز تسجيل الناخبين فيها وحددت عددها ب (21) دولة واجابة وزارة الخارجية العراقية باستحالة فتح تلك المراكز بسبب اجراءات الغلق في اغلب دول العالم بسبب اجراءات الوقاية من وباء كورونا وكذلك خاطبت المفوضية اللجنة العليا للسلامة وكان الجواب بعدم القدرة على فتح مراكز التسجيل في تلك الدول في الوقت الحالي مما اضطر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات على اتخاذ قرار بالغاء انتخابات العراقيين في الخارج لهذه الدورة الانتخابية . اما الفقرة الثانية والتي تخص تقسيم الدوائر الانتخابية الى (83) دائرة فتضيف صعوبة بالغت التعقيد في اتخاذ اجراءات تمكن ارجاع صوت الناخب الى الدائرة الانتخابية التي ينتمي لها بسبب عدم وجود اي وثيقة لدى الناخب في الخارج تثبت انتمائه الى تلك الدائرة.

تكاليف انتخابات الخارج

تنطوي عمليات تصويت الخارج على ترتيبات لوجستية وترتيبات تتعلق بالتوظيف وبدلات الايجار والامن وامور اخرى عادة ما تكلف للناخب الواحد أكثر من تكلفة الناخب الواحد في الانتخابات التي تنظم في داخل البلد الام. ويقدم هذا الباب بعض الامثلة عن التكاليف المرتبطة بالتصويت الخارجي في الدول التي تمارس مثل هذا الانتخاب. والارقام المبينة هنا ليست كاملة أو قابلة للمقارنة بصورة مباشرة، ولكنها مقدمة هنا لمجرد إعطاء فكرة عن مدى تكاليف الاقتراع الخارجي في بعض البلدان . ومن الصعب تقدير حجم تكاليف التصويت الخارجي، لأسباب عديدة ومختلفة. وتعتمد الموارد الازمة بصورة جزئية على الاجراءات المعمول بها للتصويت الخارجي، حيث أن البعض منها يتطلب تكاليف إضافية. وقد تتم تغطية التكاليف من ميزانيات مختلفة، حيث قد تكون جميعها مدفوعة من ميزانية هيئة الادارة الانتخابية، وعليه فإن من الصعب تتبع كل التكاليف المتعلقة، فإن من الصعب مقارنة التكاليف بالتصويت الخارجي في عملية انتخاب واحدة.

امثلة لتكاليف التصويت في الخارج من بعض البلدان

البلد	التكاليف التقديرية لبرنامج التصويت الخارجي (بالمليون دولار امريكي)	الكلفة لكل ناخب مسجل بالدولار الأمريكي
العراق (كانون الثاني / يناير 2005)	92	300-400
ايران (كانون الأول / ديسمبر 2005)	17	45
أفغانستان (2004)	24	20 في ايران / 32 باكستان
اندونيسيا	6	*13
تيمور الشرقية (1999)	1	*161

• المصدر : المنظمة الدولية للهجرة

التوصيات

- 1- تزويد الجهات المعنية بإحصاء عدد العراقيين في الخارج (وزارة الخارجية، وزارة الهجرة والمهجرين) بجدول أعداد الناخبين الذين صوتوا في الدول المستهدفة كأسلوب للتعاون المشترك وقد تكون مفيدة لهم في معرفة انتشار العراقيين على الدول والمدن داخل الدول، مع الإشارة إلى عدم إمكانية اعتمادها لمعرفة عدد العراقيين (السكان) في تلك الدول.
- 2- ظهرت الحاجة واضحة لان تكون هناك فترة زمنية أطول من تلك المدد التي تم العمل بها مسبقاً من تأسيس المكتب إلى يوم الانتخابات، وان يتم إرسال مدراء مكاتب الدول إلى دولهم قبل التاريخ الذي تحقق في هذه الممارسة لكي تكون هناك إحصائيات أقرب إلى الحقيقة لأعداد الناخبين اعتماداً على جهود المكاتب في دول الخارج واتصالاتهم بجميع الجهات المعنية بشأن العراقيين خارج البلد.
- 3- عند سن قانون الانتخابات من قبل المشرع يجب الاخذ بنظر الاعتبار عملية تنفيذ انتخابات المقيمين خارج العراق ومراعاة ما يمكن تطبيقه من عدمه وخصوصاً تحديد عائدية الناخب للدائرة الانتخابية.
- 4- إلزام الجهات المعنية بتزويد المفوضية بأعداد العراقيين المقيمين خارج العراق بصورة دورية وسنوية ليتسنى اعداد احصائية اقرب ان تكون حقيقية من عدد الناخبين المؤهلين للمشاركة في انتخابات الخارج على ان تتضمن اعمار المقيمين ومناطق اقامتهم.
- 5- في حال الابقاء على فقرة التصويت في البطاقة البايومترية حصراً للناخبين العراقيين في الخارج فيوجد مقترحان لتنفيذ هذه الفقرة:
 - أ. فتح مراكز تسجيل في مقر السفارات والقنصليات العراقية في الدول التي يتم تحديدها لفتح مراكز اقتراع للناخبين العراقيين في الخارج قبل فترة مناسبة تكون لمدة ستة اشهر على اقل تقدير للتمكن من تسجيل اكبر عدد ممكن واصدار بطاقة بايومترية لهم مع الاخذ بنظر الاعتبار عملية توزيعها بعد انتاجها.
 - ب. التنسيق مع وزارة الداخلية / مديرية الجوزات والجنسية لأخذ بيانات المقيمين في الخارج المؤهلين للانتخاب كونها تتضمن بصمة المواطن وصورته الشخصية بالإضافة الى البيانات الاخرى المطلوبة وهذا الاقتراح يتطلب تهيئة برمجيات وسيرفرات تتمكن من عكس تلك البيانات لتتوافق مع البرمجيات التي تعمل بها المفوضية .

اعداد مراكز ومحطات الاقتراع لانتخابات مجلس النواب الخارج ٢٠٠٥ OCV-2

NUMBERS OF POLLING CENTRES AND POLLING STATIONS - OCV-1 & OCV-2 2005

OCV-2									
نسبة المشاركة turnout OCV-2 2005	الناخبين الذين صوتوا number of voters voted OCV-2 2005	محطات الاقتراع لعام ٢٠٠٥ Polling Stations OCV-2 2005	مراكز الاقتراع لعام ٢٠٠٥ Polling Centres OCV-2 2005	تعدد المدن number of cities	تعدد الناخبين في الخارج لعام ٢٠٠٥ estimated number of voters OCV-1 2005	تعدد العراقيين في الخارج لعام ٢٠٠٥ estimated Iraqi population OCV-1 2005	اسم الدولة country name	رمز الدولة country code	
28.14%	328,710	560	94	48	1,168,063	1,923,770		16	
20.58%	30,876	50	4	3	150,000	250,000	UK	بريطانيا 83	
43.94%	14,500	24	1	1	33,000	44,000	Netherlands	هولندا 84	
21.65%	12,176	30	8	5	56,250	75,000	Australia	استراليا 85	
65.02%	31,209	40	9	2	48,000	80,000	Sweden	سويد 86	
83.08%	23,262	24	4	2	28,000	40,000	Turkey	تركيا 87	
14.87%	33,449	80	13	4	225,000	450,000	Jordan	اردن 88	
16.00%	24,000	42	11	2	150,000	300,000	Syria	سوريا 89	
--	3,300	20	5	2	--	--	Lebanon	لبنان 90	
34.35%	8,750	28	4	4	25,471	36,385	Canada	كندا 91	
27.23%	17,698	25	2	2	65,000	100,000	UAE	الإمارات 92	
--	--	--	--	--	--	--	Egypt	مصر 93	
--	1,500	8	2	1	--	--	Austria	النمسا 94	
90.59%	13,588	18	3	1	15,000	26,000	Denmark	الدنمارك 95	

احصائيات انتخابات مجلس النواب 2010

مجموع المصوتين	اليوم الثالث	اليوم الثاني	اليوم الاول				
للايام (3+2+1)	عدد المصوتين	عدد المصوتين	عدد المصوتين	عدد المحطات	عدد مراكز الاقتراع	اسم الدولة	رمز الدولة
23554	10250	6615	6689	54	18	ايران	80
28461	13904	10700	3857	46	9	امريكا	81
20016	11009	6802	2205	42	4	المانيا	82
22283	13444	6269	2570	51	4	بريطانيا	83
12326	6940	4023	1363	25	1	هولندا	84
12068	6179	4202	1687	21	8	استراليا	85
36930	17813	13514	5603	60	7	سويد	86
6188	3309	2019	860	23	4	تركيا	87
24741	7946	9216	7579	119	16	الاردن	88
46365	14765	17407	14193	102	23	سوريا	89
3773	2044	1162	567	19	4	لبنان	90
12232	5592	4994	1646	29	7	كندا	91
15992	4695	6207	5090	28	2	الامارات	92
4917	1178	1789	1950	28	6	مصر	93
1600	806	520	274	8	2	النمسا	94
9310	4565	3164	1581	20	4	الدنمارك	95
280756	124439	98603	57714	675	119	16	المجموع

• المصدر : المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق

احصائيات انتخابات مجلس النواب 2014

اعداد المصوتين لانتخابات الخارج 2014 ليومي 27- 28 / 4 / 2014											
مجموع اليوم الاول والثاني		اليوم الثاني		اليوم الاول							
عدد استمارات الشكاوى الكلية	العدد الكلي للمصوتين لليوم الاول والثاني	عدد استمارات الشكاوى المستلمة	العدد الكلي للناخبين الذين صوتوا	عدد استمارات الشكاوى المستلمة	العدد الكلي للناخبين الذين صوتوا	عدد محطات الاقتراع لعام 2014	عدد مراكز الاقتراع لعام 2014	عدد المدن التي ستفتح فيها مراكز الاقتراع	اسم الدولة	اسم الدولة	رمز الدولة
141	165,532	81	80,350	60	85,182	656	103	77		20	
1	22575	0	14622	1	7953	60	18	10	Iran	ايران	80
18	17099	11	6963	7	10136	60	9	7	USA	امريكا	81
22	10734	10	3195	12	7539	45	4	7	Germany	المانيا	82
15	11495	6	4317	9	7178	59	5	5	UK	بريطانيا	83
15	5422	7	1721	8	3701	28	2	1	Netherlands	هولندا	84
9	10874	7	4916	2	5958	26	8	7	Australia	استراليا	85
19	20462	14	8296	5	12166	74	8	5	Sweden	سويد	86
4	7053	0	2914	4	4139	30	4	2	Turkey	تركيا	87
12	22375	7	14474	5	7901	96	14	4	Jordan	اردن	88
0	2514	0	1320	0	1194	25	5	5	Lebanon	لبنان	90
12	9337	9	3913	3	5424	34	9	9	Canada	كندا	91
7	7270	7	4876	0	2394	39	2	2	UAE	الامارات	92
0	3611	0	2044	0	1567	32	5	3	Egypt	مصر	93
4	5928	2	2686	2	3242	21	4	4	Denmark	الدنمارك	95
0	212	0	60	0	152	2	1	1		اسبانيا	
0	717	0	193	0	524	5	1	1		فرنسا	
0	1156	0	316	0	840	5	1	1		النمسا	
0	771	0	113	0	658	6	1	1		نيوزيلندا	
3	4673	1	2748	2	1925	7	1	1		النرويج	
0	1254	0	663	0	591	2	1	1		فنلندا	

عدد وكلاء الكيانات السياسية (1432)

عدد العراقيين المعتمدين (386)

عدد الاعلاميين المعتمدين (394)

عدد المصوتين المرفوضين	عدد المصوتين المقبولين	العدد الكلي للمصوتين	عدد الناخبين المتوقع	الدولة
287	22289	22576	100216	ايران
337	12410	12747	90765	السويد
163	23781	23944	38418	الاردن
760	14624	15384	146534	امريكا
698	14038	14736	36713	المانيا
675	7189	7864	59305	استراليا
243	6598	6841	79810	بريطانيا
255	5244	5499	47871	كندا
317	3132	3449	11953	الامارات
3655	29090	32745	141720	تركيا
119	2844	2963	18938	الدنمارك
139	3039	3178	25122	هولندا
119	2261	2380	15780	مصر
48	2123	2171	15477	سوريا
174	279	453	8750	نيوزلندا
15	947	962	7170	فنلندا
26	844	870	7280	بلجيكا
116	1786	1902	1751	النرويج
57	743	800	8641	النمسا
27	340	367	3060	فرنسا
86	2681	2767	3719	لبنان
8316	156282	164598	868993	المجموع

انعكاسات قرار إلغاء تصويت الناخبين المقيمين بالخارج في الانتخابات البرلمانية

في خطوة أثارت جدلاً واسعاً حول مدى دستوريته، قررت "المفوضية العليا المستقلة للانتخابات" في "العراق"، إلغاء تصويت الناخبين المقيمين بالخارج في الانتخابات البرلمانية المقرر إجراؤها، في العاشر من تشرين أول/أكتوبر المقبل، عازية القرار لأسباب فنية وقانونية ومالية وصحية.

وانقسمت الأوساط السياسية والشعبية في العراق بين مؤيد لقرار مجلس المفوضين في مفوضية الانتخابات، وبين رافض للقرار القاضي بسلب حق الانتخابات من عراقيي الخارج. وتباينت ردود الأفعال حول القرار، وجاءت الآراء على الشكل الآتي:

1- "أول خطوة من شأنها منع التزوير والحد من هدر المال العام". "تبارك خطوة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات؛ ونُعدّها قراراً صحيحاً ولا غبار عليه، ونشد على يد المفوضية لاتخاذ قرارات أخرى مماثلة لضمان نزاهة واستقلالية العملية الانتخابية".

2- إن: "المشكلة التي عانينا منها في انتخابات الخارج، هي كثرة التزوير الذي حصل، وهذا كان سبباً مباشراً للضغط لإلغائها".

3- عمليات اقتراع الخارج في الانتخابات التشريعية، للدورة الماضية 2018، كانت قد شابتها شبهات تزوير وتلاعب بالأصوات، وهو ما اعتبرته بعض القوى السياسية والكتل البرلمانية: "طوق نجاة" للجهات التي لم تكسب أصواتاً في انتخابات الداخل؛ بسبب تراجع شعبيتها.

4- أن "تبريرات المفوضية غير منطقية وغير مقبولة من الناحية الفنية والإدارية، ولذا يجب عليها مراجعة هذا القرار الذي كأنما يقول للمواطنين في الخارج بأنهم ليسوا أبناء البلد، ولا يحق لكم تقرير مصيره"،

5- إن: "هذا القرار غير سليم ويفتقر للأساس القانوني"، "الأعذار التي قدمتها المفوضية كاللوجستية والصحية والفنية تفتقر للدقة؛ لأنها أصلاً لم تباشر بإجراءاتها حتى اليوم"، مؤكداً أن: "قطع صلة العراقيين الذين قهروا على مغادرة البلاد؛ لا يصب في صالح العملية السياسية".

6- "دستورياً لكل عراقي الحق بالانتخاب، وهذا أمر لا جدال فيه، وكذلك تم تحديد فقرة في قانون الانتخابات تشير إلى قيام المفوضية بإجراءات تحديث سجلات العراقيين في الخارج على أن تكون انتخاباتهم بالطريقة البيومترية حصراً أسوة بالنازحين والأجهزة الأمنية".

7- وجدنا أن المفوضية غير قادرة على إجراء عمليات التحديث، وإصدار البطاقات البيومترية؛ بسبب انتشار جائحة (كورونا)، في تلك البلدان، وبالتالي أصبحنا أمام سبب قاهر في عدم إشراك المواطنين في الخارج".

8- "بالرغم من أن عدم إجراء انتخابات الخارج قرار غير دستوري، لكنه مطلوب كواقع حال": "هناك أسباب عديدة؛ منها الأزمة السياسية التي يمر بها العراق، التي تحتاج إلى كسب ثقة الناخب، كما أن صوت الخارج لا يمثل حقيقة المسألة التي يعانيتها المواطن في الداخل"، أن: "انتخابات الخارج مكلفة مادياً وفيها هدر كبير للمال العام، فضلاً عن كونها مجالاً واسعاً للتلاعب والتزوير، وبالتالي من الصعب ضمان نزاهتها".

9- أن هذا القرار يُغيب نحو أربعة ملايين صوت عراقي يعيشون في الشتات، وهو ما يُشكل نسبة عالية من الذين يحق لهم التصويت، كما أن هذا القرار يعني عدم الاهتمام حتى بالجانب الشكلي، إضافة إلى الجانب الموضوعي من عملية الانتخاب، لافتاً إلى أنه في كل الأحوال ما يهم المفوضية هو الوصول إلى نتائج تتوافق ومصالح وهيمنة القوى السياسية الحاكمة، من خلال العمل في بيئة مقموعة ومسيطر عليها وهذا غير متوافر في بيئة المهاجر العراقية.

10- أن قرار مفوضية الانتخابات بإلغاء التصويت للعراقيين في الخارج، الذي يعاني أكثرهم من التهجير القسري، ليس رغبة منهم في ترك وطنهم ومنازلهم الخاصة، وتعريض أنفسهم وأهلهم للمخاطر. وهناك مناطق مهمة لا يسمح لأهلها بالعودة إلى ديارهم التي تم تهجيرهم منها قسراً، وهذا يعني أن هذا القرار يُعد مخالفة صريحة للدستور الحالي وقوانين الانتخابات، ويُشكل ضربة كبيرة للديمقراطية التي عليها ملاحظات كبيرة داخل "العراق". أن العراقيين في الخارج يُشكلون 5 ملايين مواطن، أي أن نسبتهم في البرلمان تساوي خمسين مقعداً، فلمن ستذهب هذه المقاعد ومن سيشغلها، والقانون والدستور الحالي يؤكد أن كل 100 ألف نسمة يمثلهم نائب، لذا لا بد من تجميد عضوية خمسين نائب ما دام عراقيو الخارج تم إلغاء حقهم في التصويت.

- 11- "ليس من الضروري إجراء انتخابات في الخارج للعراقيين المقيمين هناك بصفة دائمة"، مشيرًا إلى أنه: "من خلال التجارب السابقة؛ فإن مشاركة ناخبي الخارج تقل عن 10 في المئة في كل الانتخابات السابقة".
- 12- أن: "قرار مجلس المفوضين مخالف للقانون الذي نص صراحة على إجرائها، والمفوضية تذرعت أن سبب إلغاء انتخابات الخارج يعود لضيق الوقت وصعوبة فتح حسابات وغيرها، أي أن شرعية الإلغاء مبنية على نظرية الظروف الطارئة وهذا مبرر مقنع لإلغائها".
- 13- قرار مفوضية الانتخابات شجاع، أن انتخابات الخارج رافقها بيع وشراء وتزوير، وهدر للأموال.
- 14- إن إلغاء تصويت الخارج أوقف هدرا كبيرا بالأموال وبابا خطرا من أبواب التزوير والتلاعب. "من يحرص على التصويت ليعد قبل الانتخابات".
- 15- أن تصويت العراقيين المقيمين في الخارج ليس منة من أحد، والكثير من دول المنطقة تفعل ذلك،
- 16- إن مفوضية الانتخابات بقرار إلغائها انتخابات الخارج أثبتت أنها غير قادرة على الوقوف أمام تحديات بعض الكتل السياسية المتنفذة، وعدم القدرة على تأمين انتخابات شفافة.
- 17- أن أغلب العراقيين ليس لديهم أمل في أن تقود الانتخابات إلى التغيير المنشود لعدم ثقتهم بالنظام السياسي الحالي، الحاجة الملحة لوضع عقد اجتماعي سياسي جديد يضع خارطة طريق لإدارة البلد ونظامه السياسي في المرحلة المقبلة.

انتهى